المحور الثاني : الفساد الإداري والمالي في القطاعين العام والخاص

قبل الخوض في حيثيات هذه الجزئية تجدر الإشارة إلى أننا سوف نركز على الفساد الإداري كون الإدارة هي البؤرة الرئيسية للفساد على المستويين الكلي والجزئي وذلك سواء كانت إدارة عمومية تتضارب فيها مصالح العامة والخواص وتشكل مرتعا خصبا لاستغلال النفوذ والمعلومة ،أو إدارة مؤسسة خاصة يتم فيها التحايل على متعامليها من مساهمين وموظفين...ولأن الجزائر بلد البيروقراطية الذي تحكمه الإدارة بأعوانها في كل الميادين سيتم التركيز على هذا الأخير .

_ مفاهيم أساسية لتحليل الفساد الإداري والمالي:

***الإدارة** : مجموعة القواعد والمبادئ العلمية التي تهتم بالاستخدام الأنسب للموارد من قِبَل المؤسسات لتحقيق أهداف المؤسسة بأقل وقت وجهد وكلفة ممكنة.

***الإدارة العمومية:** مجموعة القواعد والمبادئ العلمية التي تهتم بالاستخدام الأنسب للموارد من قِبَل الدولة لتحقيق أهداف المجتمع بأقل وقت وجهد وكلفة ممكنة.

I_ تعريف الفساد الإداري:

تعتبر الإدارة هي مركز القوة و القرار في الوحدة الاقتصادية العامة والخاصة على حد سواء، ومن ثم المناخ الأنسب لتنامي الفساد، وهو ما جعل المفهوم في شقه الإداري يفرض نفسه بقوة عند هذا المستوى من التحليل.،لذاك نجد له عديد التعاريف التي نقترح منها ما يلي :

– تعريف موسوعة العلوم الاجتماعية (الفساد الإداري والمالي هو سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح خاصة) ولذلك كان التعريف شاملاً لرشاوي المسؤولين المحليين أو الوطنيين ، أو السياسيين مستبعدة رشاوي القطاع الخاص . –كما عرفته كذلك باعتباره(خروج عن القانون والنظام العام وعدم الالتزام بهما من اجل تحقيق مصالح سياسية واقتصادية واجتماعية للفرد أو لجماعة معينة) .

–بالنسبة لمنظمة الشفافية العالمية فهو (إساءة استخدام السلطة العامة لتحقيق كسب خاص)

– صندوق النقد الدولي (IMF) يرى أنه:(علاقة الأيدي الطويلة المعتمدة التي تهدف إلى استحصال الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد أو مجموعة ذات علاقة بين الأفراد) .

تجمع التعاريف السابقة وغيرها من التعاريف غير المذكورة على اعتبار الفساد الاداري والمالي : انتهاك القوانين والانحراف عن تأدية الواجبـات الرسمية في القطاع العام لتحقيق مكسب مالي شخصي ، وهو بهذا يمس الإخلال بشرف الوظيفة ومهنيتها وبالقيم والمعتقدات التي يؤمن بها الشخص، وكذلك هو اخضاع المصلحة العامة للمصالح الشخصية ،وغالباً ما يكون عن طريق وسطاء ولايكون مباشراً.. والفساد بهذا موجود في كافة القطاعات الحكومية منها والخاصة فهو موجود في أي تنظيم يكون فيه للشخص قوة مسيطرة أو قوة احتكار على سلعة أو خدمة أو صاحب قرار وتكون هناك حرية في تحديد الأفراد الذين يستلمون الخدمة أو السلعة أو تمرير القرار لفئة دون الأخرى وقد يتضمن مصطلح الفساد الإداري محاور عديدة . من جهتنا نصوغ **التعريف الجامع** التالي :

الفساد الاقتصادي والمالي هو سلوك انحرافه عن المعايير الاقتصادية،الاجتماعية والسياسية المتعارف عليها عن طريق انتهاك الواجبات الإدارية والسياسية الاعتيادية أو التحايل عليها(قد يكون بطريقة قانونية) للتأثير في القرارات أو كسب المعلومات الكفيلة بتقليل الشك الاقتصادي والسياسي لصالح فئة معينة في بلد معين وفي فترة محددة بغية بحث أطرافها (من القطاعين العام والخاص)عن عوائد ومداخيل وامتيازات تكون مادية للبعض ،اثنيه أوسياسية للبعض الآخر،أو قد تكون بحثا عن مركز رياديي في السلم الاجتماعي، يتحملها في الأخير المجتمع ،الاقتصاد الوطني والنظام ومنه الفرد كمستهلك نهائي وكمواطن.

II _ أشهر تصنيفات الفساد الإداري:

1–تصنيف الفساد الإداري وفقا للرأي العام : حيث يتم التصنيف حسب درجة الاتفاق بين رؤية النخبة والعامة لتصرف معين على أنه فساد ويستحق العقوبة [1].هنا نجد تصنيف الفساد بالألوان وفقا لدرجة إدراك المجتمع له من الأبيض إلى الأسود 2

[1] هايدنهايمر . أرنولد ج،(1996) ، **معالم الفساد :دراسة من منظور مقارن** ،المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية اليونسكو ،القاهرة العدد 149ص57
[2] بيير لاكوم ،ترجمة سوزان خليل، (2003) ، **الفساد** ،عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية مصر ، الطبعة الأولى ،ص 10

***الفساد الأبيض** : ويعني إن هناك اتفاق كبير من قبل الجمهور والموظفين العاملين في الجهاز الإداري على تقبل واستحسان العمل او التصرف المعني .أي تعاطف الغالبية العظمى مع الظاهرة وبالتالي لا نلمس جهودا بارزة لمكافحته حيث يصبح حالة عادية عادية تتعايش مع المجتمع،وحسب Heidenheimer فإن الرشوة البيضاء جنحة تقبلها النخب وتتساهل الشعوب بشأنها ،ورغم وجود قواعد قانونية جنائية في أكثر الأحيان فإنه لا ينظر إليها بوصفها تعديات على القيم الأساسية للمجتمع وبالتالي فإنه لا يتبعها رفض اجتماعي.مثال :قد يعتبر فتح كشك صغير بدون رخصة مقبولا إلى حد بعيد في بعض المجتمعات في ظل غياب فرص العمل

***الفساد الأسود** :ويشير إلى اتفاق الجمهور والموظفين العاملين في الجهاز الإداري على إدانة عمل أو تصرف سيئ يعتبره Heidenheimer شديد الخطورة مقارنة بسابقه،حيث يجمع الشعب والنخبة معا على أنه انتهاك صارخ للمعايير الأخلاقية والقانونية ومن ثم تجب إدانته ،ملاحقته ،ومعاقبة مقترفيه .

***الفساد الرمادي** :وسمي بالفساد الرمادي لعدم إمكانية احتسابه على أي نوع من النوعين السابقين ويدل على عدم اتفاق أو إجماع بين النخبة والعامة على اعتبار ممارسة معينة فاسدة ،وبالتالي لا يجمعون على إدانتها ومن أمثلة ذلك قضايا التمويل السياسي التي تعتبرها النخبة من ضروريات الحياة السياسية بينما يفندها الشعب.

2-تصنيف الفساد الإداري وفقا لحجم التعاملات:

***الفساد الصغير** :(فساد الدرجات الوظيفية الدنيا) وهو الفساد الذي يمارس من فرد واحد دون تنسيق مع الآخرين لذا نراه ينتشر بين صغار الموظفين عن طريق استلام رشاوى من الآخرين .

*** الفساد الكبير** : (فساد الدرجات الوظيفية العليا من الموظفين) والذي يقوم به كبار المسؤولين والموظفين لتحقيق مصالح مادية أو اجتماعية كبيرة وهو أهم واشمل واخطر لتكليفه الدولة مبالغ ضخمة .

3-تصنيف الفساد الإداري وفقا للفئة التي تتعامل به:

***فساد القمة:** يتعامل به كبار متخذي القرار و المسؤولين في الدولة من رؤساء ووزراء وجنرالات وغيرهم ويمتد حتى إلى التعامل مع الخارج

***فساد الطبقة الوسطى** : يتعامل به متخذو القرار والمسؤولون الأدنى درجة من سابقيهم وهم الذين يسيرون المؤسسات العمومية من مدراء ومندوبين ،ويتورطون غالبا مع ممثلي القمة لتمرير فسادهم...

***فساد القاعدة** :هو المنتشر بين أفراد الطبقة العادية من الشعب والموظفين العموميين ويكون عادة لاتخلص من البيروقراطية والروتين الإداري

III _ أبرز ممارسات الفساد الإداري:

1-الانحرافات التنظيمية:

, ويقصد بها تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف في أثناء تأديته لمهمات وظيفته والتي تتعلق أساسا بالعمل :

- عدم مراعاة الانضباط في العمل : (التأخر في الحضور– الخروج في وقت مبكر عن وقت الدوام الرسمي – النظر إلى الزمن المتبقي من العمل بدون النظر إلى مقدار إنتاجيته – قراءة الجرائد واستقبال الزوار – التنقل من مكتب إلى آخر .....) .
- امتناع أو عجز الموظف عن أداء العمل المطلوب منه: (رفض الموظف أداء العمل المكلف به – عدم القيام بالعمل على الوجه الصحيح – التأخير في أداء العمل ....).
- التراخي والتكاسل : (الكسل – الرغبة في الحصول على أكبر اجر مقابل أقل جهد..)
- عدم الالتزام بأوامر وتعليمات الرؤساء : (العدوانية نحو الرئيس – عدم إطاعة أوامر الرئيس – البحث عن المنافذ والأعذار لعدم تنفيذ أوامر الرئيس .....).

- السلبية في العمل: (اللامبالاة – عدم إبداء الرأي – عدم الميل إلى التجديد والتطوير والابتكار – العزوف عن المشاركة في اتخاذ القرارات – الانعزالية – عدم الرغبة في التعاون – عدم تشجيع العمل الجماعي – تجنب الاتصال بالأفراد .....) .
- عدم تحمل المسؤولية : (تحويل الأوراق من مستوى إداري إلى آخر – التهرب من الإمضاءات والتوقيعات لعدم تحمل المسؤولية .....) .
- إفشاء أسرار العمل: خاصة بالنسبة لبعض المناصب الحساسة التي تستوجب السرية
- التعتيم وغياب الشفافية: أي عدم تقديم صورة واضحة وحقيقية عن كل ما يحدث، بما يضمن تحقيق الثقة والنزاهة والموضوعية في الإجراءات الإدارية، إلى جانب عدم الإفصاح السليم وفي الوقت المناسب عن الموضوعات المهمة. من ثم عرقلة توصيل المعلومات سواء كانت محاسبية أوإفصاحا ماليا أوغير مالي،

ونستطيع أن نجمل التعتيم في أن تكون المعلومات غير صحيحة أو غير واضحة أو غير كاملة إلى كل الأطراف ذات المصلحة.

2-الانحرافات السلوكية

ويقصد بها تلك المخالفات الإدارية التي يرتكبها الموظف وتتعلق بمسلكه الشخصي وتصرفه

- عدم المحافظة على **كرامة الوظيفة** : (الكلام الفاحش والسوقي، ارتكاب الموظف لفعل مخل بالحياء في العمل كاستعمال المخدرات أو التورط في جرائم أخلاقية،...) .
- ممارسة **سلطة** المنصب بطريقة **تعسفية** :كأن يتجاوز المدير فرض احترامه إلى درجة تحويله إلى ولاء لشخصه ومن ثم المقربين منه من أعوان وأفراد العائلة
- **المحسوبية**: أي تنفيذ أعمال لصالح فرد أوجهة ينتمي لها الشخص مثل حزب أو عائلة أو منطقة ... الخ ,دون أن يكونوا مستحقين لها .

- **المحاباة** :أي تفضيل جهة على أخرى في الخدمة بغير حق للحصول على مصلحة معينة .
- **الواسطة** : أي التدخل لصلح فرد ما، أو جماعة دون الالتزام بأصول العمل والكفاءة اللازمة مثل تعيين شخص في منصب معين لأسباب تتعلق بالقرابة أو الانتماء الحزبي رغم كونه غير كفؤ أو غير مستحق

3-الانحرافات المالية

ويقصد بها المخالفات المالية والإدارية التي تتصل بسير العمل المنوط بالموظف ، وتتمثل هذه المخالفات فيما يلي :

- مخالفة القواعد والأحكام المالية المنصوص عليها داخل المنظمة .
- نهب المال العام: استغلال الموارد الجماعية التي يديرها الموظف لمصالحه الشخصية أي الحصول على أموال الدولة والتصرف بها من غير وجه حق تحت مسميات مختلفة .
- الابتزاز : هو الحصول على منافع مادية أو خدماتية عن طريق تهديد الغير إما بحكم السلطة على الشخص المبتز أو بحكم التستر على تجاوزات المبتز التي تفطن لها الشخص القائم بالابتزاز.أي الحصول على أموال من طرف معين في المجتمع مقابل تنفيذ مصالح مرتبطة بوظيفة الشخص المتصف بالفساد. حيث يقوم الفاسدون بابتزاز حاجة المراجعين إلى إنجاز معاملاتهم والحصول على مستحقاتهم للحصول على منافع نقدية أو غيرها.
- الإسراف في استخدام المال العام : (تبديد الأموال العامة في الإنفاق على الأبنية والأثاث – المبالغة في استخدام المقتنيات العامة في الأمور الشخصية – إقامة الحفلات والدعايات ببذخ على الدعاية والإعلان والنشر في الصحف والمجلات في مناسبات التهاني والتعازي والتأييد والتوديع ....).

4-الانحرافات الجنائية :

هي المخالفات المالية والإدارية التي أجمعت قوانين الدول على اعتبارها جرائم اقتصادية كاملة الأركان ومن أبرزها:

- **اختلاس المال العام** : هو نوع خاص من السرقة إذ يتمثل في الاستيلاء على المال العام من قبل من اوكل اليه امر ادارته او جبايته او صيانته. بمعنى أدق الاختلاس هو الاستيلاء على حيازة كاملة لأحد ممتلكات الغير

والتي غالبا ما تكون أموالا، ويتجسد أكثر في المؤسسات الحكومية لغياب أو نقص عنصر الرقابة ، وحتى بتواجدها (الرقابة)فإن عملية الاختلاس تتم بالتحايل ،واللجوء إلى الذكاء في إيجاد المبررات العقلية والمنطقية مما يصعب كشفه.ويعتبر الاختلاس شكلا من أشكال الفساد الداخلي وإساءة استخدام السلطة .

- **التزوير والتزييف**: ونفصل بينهما كما يلي:

*** **التزوير** هو : هو تحريف متعمّد للحقيقة في الوقائع والبيانات التي يثبتها صكٌّ أو مخطوط يشكِّل مستنداً بدافع إحداث ضرر مادي أو معنوي أو اجتماعي. أو هو العبث عمدًا بوثيقة مكتوبة بهدف الغش، أو الاحتيال. (التوقيع بطريقة احتيالية، تحت اسم شخص آخر إما على شيك، أو على وصية، أو عقد، أو أوراق الهوية والشهادات العلمية وغيرها، تزوير التواريخ قصد التلاعب ،تزوير المعلومات في الوثائق،تزوير الشهادات ...)

***التزييف : هو النسخ المطابق للأصل من مصدر غير شرعي بهدف الغش أو هو التقليد وتقديم المقلد على أنه الأصل بغية تغيير القرارات لصالح المزور أو بغرض التربح المباشر.(تزييف العملة ،تزييف الماركات والعلامات التجارية وتقليد البضائع حيث أن المنتجات المزيّفة تكون عادة أدنى مستوى من المنتجات الأصلية،

تزييف أو تزوير أختام الدولة والدمغات والطوابع ...

على أساس ما تقدم نخلص إلى أن التزوير يعني التغيير في المحتوى والتلاعب به أما التزييف فهو النسخ المطابق للأصل

- **التهرب الضريبي** : التهرب الضريبي هو عبارة عن جميع المخالفات القانونية التي تعني عدم الامتثال للتشريع أو استعمال الفجوات القانونية لصالح التملص من دفع الضريبة بجميع الوسائل والأشكال سواء تعلق الأمر بالحركات المادية والعمليات المحاسبية سواء بالكل أو بالجزء المبلغ الواجب الدفع لخزينة الدولة الذي تستعمله من

اجل تغطية نفقاتها الاجتماعية وذلك بهدف الوصول بالمجتمع والاقتصاد الوطني إلى التنمية الاقتصادية ،وبهذا فإن التهرب قد يتم بطريقتين :

**** مشروعة تسمى **التحايل الضريبي**: باللجوء إلى ثغرة موجودة في النصوص التشريعية القانونية الخاصة بالضريبة أي أنه لا يوجد مخالفة للنصوص القانونية)

***أوغير مشروعة: هو تهرب مقصود من طرف المكلفين وذلك عن طريق مخالفتهم عمدا لأحكام القانون الجبائي قصدا منهم عدم دفع الضرائب المستحقة عليهم إما بالامتناع عن تقديم أي تصريح بأرباحه.أو بتقديم تصريح ناقص أو كاذب.أو إعداد سجلات وقيود مزيفة.أو الاستعانة ببعض القوانين التي تمنع الدوائر المالية الاطلاع على حقيقة الأرباح لإخفاء قسم منها

- **غسيل أو تبيض الأموال** : هو استخدام وسائل مالية مشروعة لتغطية التعاملات المالية الممنوعة أو غير النظامية لتضليل السلطات الرسمية وشرعنة الأموال الفاسدة فهو إذن جريمة اقتصادية تهدف إلى إضفاء شرعية قانونية على أموال محرمة(مخدرات ،تجارة السلاح ،اختلاسات ،رشاوي ،...) لغرض حيازتها أو التصرف فيها أو إدارتها أو حفظها أو إستبدالها أو إيداعها أو إستثمارها أو تحويلها أو نقلها أو التلاعب في قيمتها
- **الفساد التجاري** :ويشمل جميع الانحرافات المتعلقة بعمليات البيع والشراء على شاكلة التلاعب بالأسعار أو بالكميات أو بجودة المنتوج.
- **الرشوة** : باعتبارها مركبة أساسية لجل ممارسات الفساد المذكورة سابقا نجد لها عديد التعاريف التي تناولتها من عديد الأبعاد السياسية،القانونية ،الاجتماعية والاقتصادية وبحكم تخصصنا نحوصل التعاريف التي تناولت البعد الاقتصادي وفق محورين أساسيين:

***اعتبار الرشوة شكل للبحث عن العوائد : وفي هذا السياق نجد أن:

- *R.Tollisson " المجتمع يبحث عن العوائد والرشوة شكل خاص ولا شرعي للبحث عن العوائد

- *Mauro Paolo الرشوة يمكن أن تحدث متى وجد التربح
- *Becker" الاقتصاد السياسي للرشوة يحلل المواجهة بين عرض الرشوة وطلبها حسب مبادئ السوق ومن منطق اقتصاد الجريمةحسب درجة العقوبة المحتملة.

***الرشوة كانحراف عن الوظيفة العمومية :

- ***البنوك العالمية للتنمية**(البنك العالمي، البنك الأسيوي للتنمية، البنك الإفريقي للتنمية) تتمحور مفاهيمها للرشوة حول كونها" إساءة الوظيفة العمومية العامة للكسب الخاص "
- *Vito Tanziالذي يرى في الرشوة تعمد مخالفة مبادئ وقواعد العمل بهدف الحصول على مزايا شخصية ،أو مزايا لذوي الصلة والمعارف.
- *I.S Nye: يعتبر الرشوة سلوك انحراف مقارنة مع الواجبات الطبيعية المعتادة للإداريين لتحقيق مزايا خاصة .
- *J.Baden،B.Brenson الرشوة سوق سوداء[3] لحقوق الملكيات أين تعطى للموظفين العموميون القدرة على اتخاذ القرار ، فالرشوة إذن وسيلة مرنة غير شرعية للتأثير على القرارات الإدارية[4] ،وهنا يظهر الأعوان العموميون كمرتشين أساسيين خاصة منهم أصحاب القرار وهذا توافقا مع تحليلنا السابق .

ملاحظة هامة :تعتبر الرشوة كأهم متغير للفساد الاقتصادي وذلك لثلاث اعتبارات أساسية :

1-تعتبر الرشوة من أكثر ممارسات الفساد الاقتصادي شيوعا حيث تتقاطع عندها جميع شرائح المجتمع وطبقاته(حيث يقوم بالرشوة الموظف العادي و المسؤول ،يتلقاها غالبا القطاع العمومي ويعرضها القطاع الخاص ،يتعامل بها المحلي والأجنبي..)

[3] السوق السوداء : هو اسم يطلق على مختلف العمليات التجارية المحظورة التي تتم بصورة سرية عادة, على نحو مخالف للقيود والقوانين التي تفرضها الحكومات على عمليات البيع والشراء والتي تتخذ أشكالا مختلفة كالتقنين وتحديد الأسعار وتحريم بيع السلعة تحريما كليا في بعض الأحيان ، ومن هنا ندرك أن السوق السوداء ليست مكاناً بعينه نستطيع الذهاب إليه بل هو مجموعة من الممارسات التجارية الغير مشروعة حيث يستهدف المشتري من اللجوء إلى السوق السوداء التزود بسلع يتعذر عليه الحصول عليها من الأسواق المشروعة أو يتعذر عليه الحصول عليها من تلك الأسواق بالأسعار المحددة من السلطات المعنية كما أن البائع الناشط يستهدف السوق السوداء لتحقيق أعلى نسبة من الربح ، وتزدهر السوق السوداء في البلدان قبل او بعد الحروب وأثناء الأزمات والكوارث .
http://www.acc4arab.com/acc//showthread.php? منتدى المحاسبين العرب

[4]Jean Cartier-Bresson, (1992) , **elements d'analyse pour une économiede la corruption**, Revue Tière Monde,n°131,juillet-septembre

2-تعتبر الرشوة في غالب الأحيان عنصرا متمما لشكل آخر من أشكال الفساد الاقتصادي (تشارك الرشوة في تسهيل تبييض الأموال، وفي التمويه عن الاختلاس والتزوير ،كما تعمل على تسهيل معظم ممارسات الفساد)

3-تشتمل الرشوة على جل خصائص الفساد الاقتصادي من سرية ،تمويه ،تحايل ...وانحراف.

إن الاعتبارات السالفة الذكر تبرز بوضوح وزن الرشوة وهو ما يخولها احتلال مرتبة بؤرة الفساد الاقتصادي،و بهذا فإن فهم مسار وديناميكية الفساد الاقتصادي لا تتم بمعزل عن تشريح ظاهرة الرشوة مركبته الأساسية.

IV _ أبرز دوافع وأسباب الفساد: والتي نقسمها إلى :

1-الأسباب الثقافية و الاجتماعية :

-التحولات الكبرى التي تشهدها البلدان التي تعرف مرحلة انتقالية .

-العلاقات الإثنية و الطائفية الحميمية والعلاقات الاجتماعية

-ضعف الوازع الديني.

-انهيار منظومة القيم في المجتمعات.

فقدان الحراك الاجتماعي وجمود التفكير والتحجر وعدم قبول التغيير، زيادة عدد السكان وشح الموارد واستنزافها،

- التعصب الطائفي والديني.

-غياب الوعي والإحساس بالمسؤولية واللامبالاة.

-غياب القدوة والنموذج عن الموظف والمسؤول النزيه والناجح.

-عدم توفر متطلبات العيش الكريم.

-التطور الشديد والسريع للمجتمع وكثرة الإغراءات لتملك الكماليات

2-الأسباب الاقتصادية والإدارية:

-الانعدام الكامل في تحقيق العدالة في توزيع الثروات داخل المجتمع.

-سوء الادارة : ويتمثل في ضعف الرقابة والمتابعة وعدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب , وعدم وضوح الواجبات والمسؤوليات للموظف الحكومي

-سوء التنظيم وعدم الاستقرار الاداري : ان عدم وجود هيكل تنظيمي جيد , استقرار القيادة الادارية وتغيرها بأستمرار ,وعدم وجود دليل تنظيمي يتضمن ارشادات وتوجيهات ادارية لسلوك الموظفين والعاملين .... الخ , كل ذلك يساهم في تدني السلوك الوظيفي المرغوب ويؤدي الى تفشي السلوك اللااخلاقي في المنظمة.

-سوء تطبيق الاجراءات العلمية في اختيار وتعيين الموظفين نتيجة لعدم استخدام اسلوب المقابلات الشخصية والاختبارات اللازمة لاختيار العاملين الذين تتوفر فيهم الكفاءة والصدق والامانة في التعامل والعمل وكذلك اهمال استخدام التقارير السنوية وتقويم الاداء ومعايير الترفيع والترقية ....الخ.

-قلة الرواتب المخصصة للموظفين و العاملين. مع قلة الحوافز أو انعدامها.

-الجهوية في التعامل

-السياسة الموسعة للإنفاق العمومي التي تحتذب الفساد

-البحث عن تخفيض تكلفة الخدمات والأعباء: عندما يعتبر العون الاقتصادي أن واجباته تجاه دولته عبئا (إما بسبب عدم الثقة في الدولة وقوانينها ،أو تعمد انتهاك القوانين بسبب الطمع) يحاول التخلص منه لرفع العوائد

3-الأسباب القانونية :

- يرجع الانحراف الإداري في كثير من الأحيان إلى سوء صياغة القوانين واللوائح المنظمة للعمل وذلك نتيجة لغموض مواد القوانين أو تضاربها في بعض الأحيان , الأمر الذي يعطي الموظف فرصة للتهرب من تنفيذ القانون أو الذهاب إلى تفسيره بطريقته الخاصة التي قد تتعارض مع مصالح المواطنين.

-عدم تطابق العقوبة المقررة مع حجم ضرر الفساد

-ضعف سلطة و مصداقية القوانين في الداخل ،مع عدم فاعلية الأجهزة التنفيذية

-عدم احتواء القوانين لبعض ممارسات الفساد.

- عدم استقلالية القضاء : استقلالية القضاء مبدأ هام يستمد أهميته من وجود سلطة قضائية مستقلة نزيهة تمارس عملها بشكل عادل وتمتلك سلطة رادعة تمارسها على عموم المجتمع دون تمييز وإشاعة العدل بين أفراد المجتمع

-غياب أجهزة الرقابة أو ضعف فعاليتها

4-الأسباب السياسية :

-ضعف الممارسة الديمقراطية و شيوع حالة الاستبداد السياسي والدكتاتورية في العديد من البلدان يسهم بشكل مباشرفي تنامي هذه الظاهرة ذلك أنه في النظم الديمقراطية تكون هناك جهة رقابية خارج سيطرة السلطة التنفيذية تستطيع المحاسبة على أية تجاوزات مالية وإدارية

- قلة الوعي السياسي وعدم معرفة الآليات والنظم الإدارية التي تتم من خلالها ممارسة السلطة بالاضافة الى عدم وجود عامل الخبرة والكفاءة لإدارة شؤون الدولة يزيد من ظاهرة انتشار الفساد

V _ أبرز آثار و نتائج الفساد: والتي نقسمها إلى :

1-آثار الفساد على المستوى الكلي :والذي نلخصه في عرقلة النمو الاقتصادي والتنمية بمختلف أبعادها وذلك من خلال

-ظاهرة سيئة تؤدي إلى إساءة استعمال السلطة الرسمية ومخالفة الأنظمة والقوانين والمعايير الأخلاقية .

-ظاهرة تؤثر على أهداف المصلحة العامة نتيجة لتأثيرها السلبي في النظام الإداري .

-رفع تكاليف المشاريع وبالتالي تحميل المواطن أعباء أكثر.

-ارتفاع نسبة البطالة والتضخم, والفقر والمهمشين اجتماعيا

-تقليل الإيرادات الحكومية

-سوء استغلال و توزيع الموارد الاقتصادية وتوجيهها الى قطاعلات اقل اهمية عند المجتمع ,

-الضعف النسبي للانفاق على المشاريع الاستثمارية واهمال المناطق النائية

-التشكيك في فعالية الاجهزة الحكومية (خلق أزمة ثقة بين المواطن والحكومة)

-تركيز الثروة في ايدي قلة من المجتمع مما يحرم الاخرين من الانتفاع بموارد البلاد المالية والاقتصادية , وهذا الحرمان تعطيل لطاقات يمكن الاستفادة منها

-يقسم المجتمع الى فقراء واغنياء ,ويقضي على الطبقة الفاعلة وهي الطبقة الوسطى وتدهور مستوى المعيشة

-تدهور القيم الاجتماعية والاخلاقية مما يشكل خطرا على السلم الاجتماعي .

-يضعف الشعورالوطني والانتماء الى الدولة

-يؤدي الفساد إلى زيادة كلفة الخدمات الحكومية مثل : التعليم والسكن وغيرها من الخدمات الأساسية , وهذا بدوره يقلل من حجم هذه الخدمات وجودتها مما ينعكس سلبا على الفئات الأكثر حاجة إلى هذه الخدمات – تسرب الياس والاحباط الى النفوس ، مما ينعكس سلبا على العمل والابداع.

2-آثار الفساد على المستوى الجزئي :ونلخصها في تعطيل كفاءة وتنافسية المؤسسات

-المنافسة غير الشريفة -التلاعب بالجودة

-الكفاءة الاقتصادية الضعيفة للمؤسسات -سلبية تأثير بيئة المؤسسة ومحيطها المؤسساتي على فعاليتها

-تثبيط وعرقلة الإقبال على الاستثمار -اعاقة نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

-ظهور نشاطات غيرانتاجية -يعتبر تكلفة إضافية تتحملها المؤسسات

-أزمة ثقة بين المؤسسات ومتعامليها الأساسيين (مساهمين ،زبائن...)

ملاحظة : إن حدوث ظاهرة الفساد الإداري ليس بالضرورة أن يكون مرتبطا بحوافز غير مشروعة تقدم من قبل أطراف أخرى فقط بل قد يكون السبب في حدوثها اندفاعات ذاتية عند الموظفين تكون لصالحهم ،وعلى هذا الأساس فإنه رغم سلبية ظاهرة الفساد ومن ثم وجوب استهجانها شكلا ومضمونا إلا أنها أصبحت في بعض الأنظمة المتصلبة والدكتاتورية السبيل إلى الحصول على الحق المشروع ومن ثم وجدت أنصارا لها يبررون حدوثها ويتغافلون عن أخطارها وهو ما ينذر بتنامي أوسع للفساد الذي يبقى الأساس الأول لمكافحته هو الأخلاق وهو ما سنتعرف عليه من خلال المحور الموالي

مقترح للنقاش :تحليل آليات و ممارسات الفساد الإقتصادي في الجزائر

التحليل يتم على أساس أبرز خصائص الاقتصاد الجزائري وكذا أبرز التطورات والمحطات التي مربهافي محاولة لرصد مسار الفساد والتنبؤ بمستقبله في البلد وذلك على المستويين الكلي والجزئي

- الاقتصاد الجزائر مبني أساسا على العوائد الطاقوية التي هي عماد العملية التنموية هذه الأخيرة التي تتأرجح وفق تقلباتها (العوائد).وعلى هذا الأساس تشكل العوائد الطاقوية إغراء للطبقات النافذة وأصحاب القرار في النهب الذي يرسخ تنامي الفساد مستعينا بالرشوة كأبرز آلياته، ويمثل في نفس الوقت تبريرا للتحايل من أجل حصول الشريحة الوسطى والفقيرة على حق تراه مكتسبا في تقاسم خيرات البلد بدلا من مآلها إلى الطبقات الناهبة ،وبالتالي فإن الريع في الجزائر كان له بالغ الأثر في تسريع وتيرة الفساد والرشوة وتحفيزهما(الرشوة تستغل اليسرة المالية التي تحققها العوائد الطاقوية لتوسع نشاطاتها).

- تعتبر الجزائر من البلدان الاجتماعية لذلك تمتلك ممارسات الفساد خصائصها،كما أنها وبحكم الظروف الداخلية والخارجية تعتزم (ومنذ التسعينات) ولوج اقتصاد السوق ما جعل الفساد بها تمتلك أيضا خصائص الدول الليبرالية وهو ما يجعل الرشوة بالجزائر تتخذ أبعادا متعددة ومعقدة.

- ممارسات الفساد بشكلها المعقد الحالي بالجزائر هي مخاض لتطورات مراحل عديدة ،حيث اكتسبت الظاهرة خصائص كل مرحلة.

1. الاستفادة من كل الوسائل المتاحة التي تعزز احترام العمل الأخلاقي .
2. الشفافية والمساءلة والقدوة الحسنة .